

الفتوى رقم (2002/2)

الموضوع : شكوى شركة الدالي والمزموم الوطنية ضد بنك النيل الأزرق
(مرحلة الاستئناف)

الوقائع:

1. تقدمت شركة الدالي والمزموم الوطنية بشكوى للهيئة العليا للرقابة الشرعية ضد بنك النيل الأزرق تدعي أنها فتحت معهم خطابات اعتماد وارد مموله ذاتيا من الشركة ، وعند وصول البضاعة عمل البنك علي تحويلها إلى مرابحة للأمر بالشراء . رفضت الشركة هذا الإجراء ولكن من أجل الحصول علي بضائعها وقعت مع البنك اتفاقا دفعت بموجبه هامشا للمرابحة مع الاحتفاظ بحقها في مواجهة ذلك .
2. حولت الهيئة العليا للرقابة الشرعية الشكوى لهيئة الرقابة الشرعية ببنك النيل الأزرق التي أفتت بأنه لا يوجد عقد مرابحة حتى يفتي بصحته أو بطلانه . ووقفت عند هذا الحد وسكتت عن مطالبة الشاكي برد المبلغ المدفوع هامشا للمرابحة في دعوي الشاكية.
3. استأنفت شركة الدالي والمزموم قرار هيئة الرقابة الشرعية للهيئة العليا للرقابة الشرعية فنظرتة وفقاً للوقائع التالية:-

(أ) حضر عن الشركة الشاكية الأستاذ / حسن عبد الله الحسين والأستاذ / جمال حسن عتموري المحاميان كما حضر من بنك النيل الأزرق السيدة / نور محمد عبد الرحمن رئيس قسم الاعتمادات بالبنك والسيد / إبراهيم محمد عبد الرحمن سكرتير هيئة الرقابة الشرعية بالبنك .

(ب) الدعوى :

- * بتاريخ 2000/1/15م تم اتفاق بين الشركة والبنك علي أن يفتح البنك خطابات اعتماد لاستيراد بضائع بقيمة إجمالية قدرها 1.229.998 دولارا ، تسدد هذه القيم لبنك النيل الأزرق بثلاثة أقساط متساوية من مبالغ مستحقة للشركة علي بنك السودان وذلك بنهاية كل من أكتوبر ونوفمبر و ديسمبر 2000م بقيمة قدرها 416.166 دولاراً للقسط .
- * وافق بنك النيل الأزرق علي هذا الاتفاق بشرط قبول بنك السودان بالالتزام بتحويل مستحقات الشركة للبنك مباشرة . وتم هذا القبول من بنك السودان بموجب خطاب السيد/ أزهرى الطيب المدير التنفيذي لمكتب محافظ بنك السودان بتاريخ : 2000/1/23 وعزز لاحقاً - كطلب البنك بموجب خطاب السيد/ عوض الكريم عثمان المحافظ بالإجابة بتاريخ : 2000/4/16م .
- * بناء علي هذا الاتفاق تم فتح الاعتماد الأول بتاريخ 2000/1/23م والثاني بتاريخ 2000/2/13م والثالث بتاريخ 2000/2/20م والرابع بتاريخ 2000/2/27م وقام البنك بخصم كل مصروفات هذه الاعتمادات من حساب الشركة لديهم .
- * عند وصول البضاعة تنصل البنك من الاتفاق وطلب من الشركة التوقيع على عقد بيع بالمرابحة للأمر بالشراء . رفضت الشركة التوقيع على عقد المرابحة المعد من قبل البنك ولكنها تحت ضغط الحاجة لتسلم بضائعها وقعت خطاباً بمضمون ما يطلبه البنك بتاريخ

2000/4/11 م ، مبينة في الاتفاق أنها تفعل ذلك دون المساس بحقوقها في الاتفاق المبرم بين الطرفين بخصوص الاعتمادات . وفي تقديرهم أن البنك فكر في المراجعة لأنه سيسلم البضاعة الآن في حين أن أقساطه ستحل في أكتوبر ونوفمبر وديسمبر من ذات العام ويريدون ربحاً على ذلك . ودفعت الشركة الشاكية بموجب هذا الاتفاق مبلغ 62.408 دولاراً باعتباره هامش مراجعة حسب طلب البنك .

✳ تتفق شركة الدالي و المزموم مع الفتوى التي أصدرتها هيئة الرقابة الشرعية لبنك النيل الأزرق بعدم وجود عقد مراجعة بين الطرفين و لكنها تأخذ علي الهيئة أنها لم تنظر في طلبها برد المبلغ المدفوع هامشاً للمراجعة و لذلك فهم يطالبون بهذا المبلغ .

ج) الرد على الدعوى :-

✳ وافق البنك على الاتفاق الذي تم بينه وبين الشركة على فتح خطابات الاعتماد المذكورة لاستيراد بضائع للشركة . و أن البنك خصم كل مصروفات هذه الاعتمادات من حساب الشركة لديهم ووافق على أن البنك طلب - عند وصول البضاعة - من الشركة الدخول في بيع مراجعة للأمر بالشراء باعتبار أن أقساط السداد ستحل بنهاية العام . وأن صاحب الشركة رفض التوقيع على العقد الذي أعده البنك باعتبار أن البضاعة وصلت بتمويل ذاتي من الشركة . لكن الشركة قبلت بموجب خطاها بتاريخ 2000/4/11 م دفع مبلغ 62.408 دولاراً سواء كان ذلك ربحاً للمراجعة أو عمولة للاعتمادات . ولذلك فهي ملزمة بالاتفاق الذي تم بينها و السيد / المدير العام .

✳ ومن استجواب المدعين ولجنة المنازعات للبنك أفاد الأخير :

◆ أنه لم يتم عقد مراجعة بين الشركة و البنك و العملية لم تخرج من قسم الاعتمادات إلى إدارة الاستثمار .

◆ و أن البنك أخذ كل مصروفات فتح الاعتماد أولاً بأول و انه لم يقم بتجديد الاعتمادات و لا تعديلها بناء على طلب العميل .

الحيثيات :-

1. الاتفاق الذي تم بين الطرفين يتعلق بفتح خطابات اعتماد استيراد بضائع للشركة . وأن الشركة قد دفعت كل مصروفات هذه الاعتمادات كما التزمت بسداد قيمتها من استحقاقاتها لدى بنك السودان باتفاق بين الأطراف الثلاثة . وعليه فإن البضائع موضوع خطابات الاعتماد مملوكة لشركة الدالي والمزموم الوطنية .
2. سعى البنك لتحويل المعاملة إلى بيع مراجعة للأمر بالشراء بموجب عقد أعده البنك ورفضت الشركة توقيع هذا العقد . وتحت إلحاح حاجتها للبضائع وإصرار البنك على توقيع المراجعة وقعت الشركة التزاماً يتضمن دفع مبلغ 62.408 دولاراً هامش مراجعة وبينت في أول خطاها ، بأن هذا الالتزام ينبغي أن لا يمس حقوقها بموجب الاتفاق السابق مع البنك المتعلق بخطابات الاعتماد .

3. أقر البنك بأن العلاقة بين الطرفين تتعلق بخطابات اعتماد مموله ذاتياً من الشركة . و أنه لم يتم أي عقد مرابحة للأمر بالشراء بين الطرفين .
4. الاتفاق الذي تم بين الطرفين والذي دفعت الشركة بموجبه مبلغ 62.408 دولاراً للبنك باتفاق باطل فيما يتعلق بدفع هذا المبلغ وتبريراته . وسيظل هذا الاتفاق باطلاً حتى ولو وقعت الشركة عقد المرابحة المعد من قبل البنك لأن البضاعة محل العقد مملوكة للأمر بالشراء . وما كان ينبغي لبنك يتعامل وفق الصيغ الشرعية أن يخطئ مثل هذا الخطأ الظاهر .

القرار:-

ترى الهيئة :

1. أن ما توصلت إليه هيئة الرقابة الشرعية لبنك النيل الأزرق من أنه لا يوجد عقد مرابحة بين الطرفين قرار صحيح .
2. و أن على البنك أن يرد للشركة مبلغ 62.408 دولاراً الذي تسلمه بغير وجه حق ، فوراً .

توقيع

د . أحمد على عبد الله

الأمين العام للهيئة العليا للرقابة الشرعية

للجهاز المصرفي والمؤسسات المالية

12 جمادى الآخرة 1423 هـ

21 أغسطس 2002 م

ملحق رقم (1)
جمال حسن عتموري
المحامى

2000/8/31م

السيد / رئيس الهيئة العليا للرقابة الشرعية – بنك السودان
لعناية البروفيسور / صديق محمد الأمين الضير

تحية و احترام

الموضوع : طلب فتوى شرعية حول عملية مرابحة
بين بنك النيل الأزرق وشركة الدالي والمزموم الوطنية

نشير إلى الموضوع أعلاه و نلتمس من سماحتكم إصدار فتوى شرعية عن العملية التي تمت ونوجز خطواتها

في النقاط التالية :

أولاً: بتاريخ 15/يناير 2000م تم الاتفاق بين بنك النيل الأزرق وشركة الدالي و المزموم الوطنية على فتح اعتماد لاستيراد بضائع بمقابل إجمالي قدره 1.229.98 دولار تسدد على ثلاثة أقساط مستحقة لشركة الدالي و المزموم الوطنية من بنك السودان تبدأ في أكتوبر 200 وتنتهي في ديسمبر 2000 م قيمة القسط الواحد 416.166 دولار .
ثانياً: بناء على موافقة البنك وطلب شركة الدالي والمزموم الوطنية وافق بنك السودان على تحويل أقساط أكتوبر، نوفمبر، ديسمبر 2000 لحساب بنك النيل الأزرق وتم فتح الاعتماد بالرقم: (BNB43DD:13/2/2000)
(BNB77:20/2/2000) (BNB 73/ DD:21/2/2000) (BNB55/D:27/2/2000) (BNB/54DD:23/1/2000)
ثالثاً: في 10 أبريل 2000م قام بنك النيل الأزرق بإخطار شركة الدالي والمزموم الوطنية بالخصومات وكل المنصرفات المتعلقة بالاعتمادات المذكورة و التي بلغت جملتها 10.470.000 دينار تم خصمها من حساب شركة الدالي والمزموم الوطنية .

رابعاً: تم فتح كل المستندات وشحن البضاعة باسم شركة الدالي والمزموم الوطنية كما أن البنك قد قام بخصم كل مستحقاته من العملية ، إلا أنه وبتاريخ 12 أبريل 2000م أرسل البنك عقد مرابحة للأمر بالشراء للتوقيع عليه حيث إنه تنصل عن كل الاتفاق السابق وقد تضمن هامش مرابحة قدره 62.408 دولار .
خامساً: بعد وساطات وضغوط عديدة وافقت شركة الدالي والمزموم الوطنية على توقيع عقد المرابحة ، و دفعت الهامش مع دفع قسط ديسمبر عند توقيع العقد مع التحفظ ودون المساس بالاتفاق السابق .

سادساً : عليه و طالما أن البضاعة قد جاءت باسم الشركة و لما كان هناك اتفاق على تمويل استيراد البضائع تمويلًا ذاتيًا وفتحت الاعتمادات على هذا الأساس و قام البنك باستلام العمولة وفقاً لما جرى عليه العمل في مثل هذه الأمور، فنرى أن عقد المراجعة اللاحق لا مبرر له و لا يستند على قاعدة فقهية مما يتطلب إعلان بطلانه وعدم شرعيته لذلك نلتمس من سماحتكم إصدار فتوى بهذا المعنى ومخاطبة بنك النيل الأزرق لرد هامش المراجعة البالغ قدره 62.408 دولار للسادة شركة الدالي والمزموم الوطنية.

وشكراً

توقيع
جمال حسن عتموري
المحامي

ملحق رقم (2)
الهيئة العليا للرقابة الشرعية
للجهاز المصرفي والمؤسسات المالية

النمرة : ه ع ر ش / م ع / 1/2002

التاريخ : 2 نوفمبر 2002م

السيد / مدير عام الإدارة العامة للرقابة المصرفية - بنك السودان

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الموضوع : قرار الهيئة العليا للرقابة الشرعية حول شكوى
شركة الدالي والمزموم ضد بنك النيل الأزرق (مرحلة الاستئناف)

يرجى أن أفيدكم بأن الهيئة قد أصدرت قراراً في اجتماعها بتاريخ 21 أغسطس 2002م فيما يختص بالموضوع أعلاه ، ويتلخص قرارها في أن يرد بنك النيل الأزرق مبلغ 62.408 دولاراً أمريكي لشركة الدالي والمزموم .
يرجى مخاطبة إدارة البنك لتنفيذ قرار الهيئة .
و الله نسأل أن يوفقنا و إياكم لتصحيح مسار نظامنا المصرفي بحيث لا تكون فيه مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية .

وجزاكم الله خيراً

توقيع

د. أحمد على عبد الله

الأمين العام للهيئة العليا للرقابة الشرعية
للجهاز المصرفي و المؤسسات المالية

التاريخ : 28 ذو الحجة 1423 هـ

النمرة : ه ع ر ش / م ع / 1/2003

1 مارس 2003 م

السيد / مدير عام الإدارة العامة للرقابة المصرفية – بنك السودان

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الموضوع : تنفيذ قرار الهيئة حول

شكوى شركة الدالي والمزموم الوطنية (مرحلة الاستئناف)

أشير إلى كتابنا لكم بتاريخ 2 نوفمبر 2002 م . حول الموضوع أعلاه وأفيدكم بأن بنك النيل الأزرق لم ينفذ القرار الصادر من الهيئة . وكتب إلينا بما يؤكد أنهم يريدون أن يأخذوا مبلغ ال 62.408 دولاراً في مقابل الأجل . وهم يتحدثون عن سلطة الاستئناف في حين أن قرار الهيئة في ذاته كان استئنافاً لقرار هيئة الرقابة الشرعية لبنك النيل الأزرق التي قررت عدم وجود بيع مرابحة بين الطرفين ولكنها وقفت عند هذا الحد و كان الأولى بها أن تصدر قراراً برد المبلغ الذي أخذه البنك باعتباره ثمناً للمرابحة التي رفض العميل توقيعها .
لما تقدم نكتب لكم مرة ثانية للتكرم بتنفيذ قرار الهيئة العليا .

وجزاكم الله خيراً

توقيع

د . أحمد على عبد الله

الأمين العام للهيئة العليا للرقابة الشرعية

للجهاز المصرفي والمؤسسات المالية

النمرة: ب س / إرق م /

التاريخ: 2003/3/3

السيد / مدير عام بنك النيل الأزرق المحدود

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الموضوع: تنفيذ قرار الهيئة العليا للرقابة الشرعية ببنك السودان
حول شكوى شركة الدالي والمزموم الوطنية (مرحلة الاستئناف)

أشير إلى قرار الهيئة العليا للرقابة الشرعية ببنك السودان والخاص بتنفيذ القرار الصادر منها و الخاص بإرجاع مبلغ 62.408 دولار للشركة الموضحة أعلاه .
بما أن الهيئة العليا للرقابة الشرعية ببنك السودان قد أفتت في هذا الموضوع و أن قرارها الملزم قد صدر على أساس أن القرار في ذاته قد صدر استثناءً لقرار هيئة الرقابة الشرعية لبنك النيل الأزرق و التي قررت عدم وجود بيع مرابحة بين الطرفين .
بهذا نوجه بتنفيذ قرار الهيئة العليا ورد المبلغ فوراً لشركة الدالي و المزموم الوطنية .

وتفضلوا بقبول وافر التقدير

توقيع

محمد عبد الرحمن الحسن
مدير الرقابة المصرفية
الإدارة العامة للرقابة المصرفية